

تاج العروس من جواهر القاموس

مَشْتَلَّةٌ : قَرِيَّةٌ بِأَصْبَهَانَ مِنْهَا عَامِرُ بْنُ حَمْدٌ وَيَهُ الزَّاهِدُ عَنْ
 الثَّوْرِيِّ وشُعْبَةَ . وَمَشْتُولٌ : مِنْ قُرَى مِصْرَ وتُعْرَفُ بِمَشْتُولِ
 الطَّوَّاحِينَ مِنْهَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى الْمَشْتُولِيِّ الصُّوفِيُّ
 حَدَّثَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ سَهْلٍ قَالَ ابْنُ الْقَرَّابِ : تُوُفِّيَ سَنَةَ 340 . وَابْنُ
 شَاتِيلٍ : مِنْ الْمُحَدَّثِينَ . وَعَلِيٌّ شَاتِيلًا : أَحَدُ الْمُعْتَقَدِينَ بِحَلَابِ
 مُتَأَخِّرُ مَاتَ فِي نَيْفٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَةً وَأَلْفٍ .
 وَالشَّتْلِيُّونَ : جَمَاعَةٌ بِرِيفِ مِصْرَ .

ش ث ل .

شَتْلَتُ أَصَابِعُهُ بِالْثَّاءِ الْمُثْلَثَةِ كَكَرُمَ وَفَرَحَ كِلَاهُمَا عَنِ الْفَرَّاءِ
 : أَيِ غَلِطَتِ وَخَشِنَتِ فَهُوَ شَتْلُ الْأَصَابِعِ : غَلِطُهَا وَخَشِنُهَا وَشَتْنُهَا
 بِالنُّونِ وَزَعَمَ يَعْقُوبُ وَأَبُو عُبَيْدٍ : أَنَّ لَامَهَا بَدَلُ مِنْ نُونِ شَتْنِ
 وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الشَّتْلُ لُغَةٌ فِي الشَّتْنِ وَقَدْ شَتْلَ شَتُولَةً وَشَتْنِ
 شَتْنُونَ .

وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : قَدَمُ شَتْلَةٍ : غَلِيطَةُ اللَّحْمِ مُتَرَكَبَةً
 وَقَدْ شَتْلَتِ رَجُلُهُ .

ش ج ل .

الشَّجْوَلُ كَجَرُولٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ ابْنُ
 عَبَّادٍ : هُوَ الطَّوِيلُ الرَّجُلَيْنِ مِنْهَا . وَثَابِتُ بْنُ مِشْجَلٍ كَمَنْبَرٍ :
 تَابِعِيٌّ رَوَى عَنْ مَوْلَاهُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْهُ فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ أوردَهُ
 ابْنُ حَبَّانٍ فِي الثُّبُوتِ وَالْحَافِظُ فِي التَّبَصُّيرِ إِلَّا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ضَبَّطَةَ بِالْحَاءِ
 لَا الْجِيمِ وَالصَّحِيحُ مَا ضَبَّطَهُ الْحَافِظُ فَإِذَا لَا يَكُونُ هَذَا الْحَرْفُ
 مُسْتَدْرَكًا عَلَى الْمُصَنِّفِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ الصَّاعَانِيَّ أوردَهُ بَيْنَ
 تَرْكِيْبِ شَحْلٍ وَشَحْلٍ فَلِذَا لَزِمَ أَنْ يَكُونَ بِالْحَاءِ .

ش ح ت ل .

أَعْطَيْنِي شَحْتَلَةً مِنْ كَذَا بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْمُثَنَّنَةِ
 الْفَوَقِيَّةِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ الصَّاعَانِيُّ : هِيَ
 لُغَةٌ بِبَغْدَادٍ أَيِ نُتْفَعَةٍ مِنْهُ أَوْ قَلِيلًا مِنْهُ قَالَ : وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ

العَرَبِ . قلتُ : فَإِذَا اسْتَدْرَاكُهُ عَلَى الْجَوْهَرِيِّ فِي غَيْرِ مَحَلٍّ .
فَتَأْمَلْ ذَلِكَ .

ش خ ل .

شَخَّلَ الشَّرَابَ يَشْخُلُهُ شَخْلًا كَمَنْعَ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ
دُرَيْدٍ : أَيُ صَفَّاهُ وَبَزَلَهُ بِالْمِشْخَلَةِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ
العَرَبَ يَقُولُونَ ذَلِكَ قَالَ : وَيَقُولُونَ أَيْضًا : شَخَّلَ الذَّاقَةَ شَخْلًا إِذَا
حَلَبَهَا حَلَبًا وَكَذَلِكَ : شَخَبَهَا . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : : : : الصَّدِيقُ يُقَالُ : هُوَ
شَخْلِي أَيُ صَدِيقِي أَوْ هُوَ : الْغُلَامُ الَّحْدَثُ الَّذِي يُصَادِقُكَ قَالَهُ اللَّيْثُ
كَالشَّخِيلِ كَأَمِيرٍ بِمَعْنَى الصَّدِيقِ يُقَالُ : هُوَ شَخْلُهُ وَشَخِيلُهُ أَيُ
صَفِيٍّ . وَقَدْ شَاخَلَهُ مُشَاخَلَةً : إِذَا صَافَاهُ . وَالْمِشْخَلُ وَالْمِشْخَلَةُ
بِرَكْسٍ مِمِّهِمَا : الْمِصْفَاةُ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هِيَ عَرَبِيَّةٌ صَحِيحَةٌ وَإِنْ
كَانَتْ مُبْتَذَلَةً وَقَالَ ابْنُ فَارَسٍ : الشَّيْنُ وَالْخَاءُ وَالسَّلَامُ لَيْسَ بِشَيْءٍ .

ش د ل